

الخطاب المكتوب ووزير التعليم العالي
الاتصال المسؤول
وارد رقم: ٦٨٧
بتاريخ ١٩/٢/٢٠٢٠

الصادر عن رئيس
الجمهورية في شأن
عدم إلغاء امتحانات

القانون رقم ٢٠٢٠ لسنة ٢٠٢٠
لعام دراسي

في شأن مكافحة أفعال الإخلال بالامتحانات



باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه:

طريق (١):

مع عدم الإخلال بأحكام قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ سنة ١٩٩٦،
ومع عدم الإخلال بأى عقوبة أشد منصوص عليها فى قانون آخر، يعاقب بالحبس
مدة لا تقل عن سنتين ولا تزيد على سبع سنوات، وبغرامة لا تقل عن
مائة ألف جنيه ولا تزيد على مائة ألف جنيه، كل من طبع أو نشر أو أذاع أو روج
أى وسيلة أسئلة الامتحانات أو أجوبتها أو أي بديل تقييم فى مراحل التعليم
المختلفة المصرية والأجنبية، يقصد الفشل أو الإخلال بالظام العام للامتحانات.
ويعاقب على الشروع فى ارتكاب أى فعل من الأفعال المنصوص عليها فى
الفقرة الأولى من هذه المادة بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن
عشرة آلاف جنيه ولا تزيد على خمسين ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

ويحظر بمحرمان الطالب الذى يرتكب غشاً أو شرعاً فيه أو أى فعل
من الأفعال المنصوص عليها بالفقرتين السابقتين من أداء الامتحان فى الدور
الذى يؤدىه والدور الذى يليه من العام ذاته، ويحتسب راسياً فى جميع المواد. وفى
حالات الامتحانات المعادلة يحرر الطالب من أداء امتحانات المواد الالزامية للمعادلة
وفقاً للنظام المصري دونين متتاليين.

وفى جميع الأحوال يحظر بمصادرة الأشياء المضبوطة محل الجريمة.

طريق (٢):

مع عدم الإخلال بأحكام قانون الطفل المشار إليه، يعاقب بغرامة لا تقل
عن خمسين ألف جنيه ولا تزيد على عشرة آلاف جنيه، كل من حاز أو أحرز
بلجان الامتحانات أثناه، إنقادها أياً من أجهزة الهاتف المحمول أو غيرها
من أجهزة الاتصال أو البريد أو الاستقبال السلكية أو اللاسلكية أو أياً
من أجهزة التقنية الحديثة أياً كان نوعها يقصد الفشل أو المساعدة فى ارتكاب
أى من الأفعال المنصوص عليها فى المادة (١) من هذا القانون، وتتحققى المحكمة
بمصادرة الأجهزة المضبوطة.

مادة (٣):

يلغى القرار بقانون رقم ١١١ لسنة ٢٠١٥ في شأن مكافحة أعمال الإخلال بالامتحانات.

مادة (٤):

يشرعن هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويحمل به من اليوم التالي تاريخ نشره.

يصدر هذا القانون بخاتم الدولة، وينفذ كقانون من قوانينها.
(عبد الفتاح السيسى)

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ صفر سنة ١٤٤٢

الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢١

مقدمة التعليم العالي والبحث العلمي

رئيس
هيئة مستشاري مجلس الوزراء

(المستشار/ شريف الشاذلي)



العلمي والبحث العلمي